رابط المادة على منصة باحث

شرح كتاب الصلاة من زاد المستقنع للشيخ ابن عثيمين 111

محمد بن صالح العثيمين

وقوله ملء السماء وملء الارض وملء ما شئت من شيء بعد هل يشاء الله من شيء بعد الجواب نعم لان السماوات والارض تطوى وتزول ثم تأتي الجنة والنار فهو اعم من بقاء السماء والارض - 00:00:00

ملء السماوات ومن الارض وملء ما شئت من شيء بعد مما لا يعلمه الا الله في بعض روايات مسلم وملء ما بينهما وملء ما بينهم وهذا نص على ما بينهما - 00:00:26

ولو حذفت لكان قوله ملء السماوات وملء الارض مغنيا عنه ولهذا يذكر الله تعالى انه خلق السماوات والارض في ست ايام ويذكر احيانا انه خلق السماوات والارض وما بينهما في ستة ايام - 00:00:47

ملء السماوات او ملء السماء وملء الارض وملء ما شئت من شيء بعد من يقول هذا يقوله الامام والمنفرد لقول المؤلف ومأموم في رفعه ربنا ولك الحمد فقط قال هو مأموم - 00:01:04

يعني ان المأمون يقول في رفعه في حال الرفض ربنا ولك الحمد اما الانعام والمنفرد فيقول في رفعه سمع الله لمن حمده لمن حمده اذا المأموم يقول في رفعه ربنا ولك الحمد - 00:01:27

قال فقط هذه بمعنى فحسب يعني لا يزيد على ذلك لا يزيد على ذلك فيقتصر على هذا ويقف ساكتا الدليل الدليل قوله صلى الله عليه وسلم اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا - 00:01:50

ربنا ولك الحمد ولكن عند التأمل نجد ان هذا القول ضعيف وان المأموم ينبغي ان يقول كما يقول الامام والمنفرد يعني يقول بعد رفعه ربنا ولك الحمد ملء السماوات وملء الارض - 00:02:15

وملء ما بينهما وملء ما شئت من شيء بعد وذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد فجعل قول المأموم ربنا ولك الحمد - 00:02:39

معادلا لقول الامام سمع الله لمن حمده والامام يقول سمع الله لمن حمده في حال الرفع فيكون المأموم فيقول ربنا ولك الحمد اما بعد القيام فيقول ملء السماوات الى اخره - 00:02:57

لقوله صلى الله عليه وسلم صلوا كما رأيتموني اصلي فهذا هو القول الراجح في هذه المسألة ان المأمون يقود كما يقول الامام والمنفرد بعد رفعهما وعرفت وجه ترجيح جيت اني اترجح بامرين الامر الاول - 00:03:13

ان النبي صلى الله عليه وسلم جعل قول المأموم ربنا ولك الحمد بازاء قول الامام سمع الله لمن حمده وهذا حين الرفع الوجه الثاني قوله صلى الله عليه وسلم صلوا - 00:03:34

كما رأيتموني اصلي فان هذا يشمل المأموم كما يشمل الامام والمنفرد وعلم من كلام المؤلف ان المأموم لا يقول سمع الله لمن حمده وهو كذلك فاذا قال قائل ما الجواب عن قوله صلى الله عليه وسلم صلوا - 00:03:50

كما رأيتموني اصلي وقد كان يقول سمع الله لمن حمده فالجواب على هذا سهل وهو ان قوله صلوا كما رأيتموني اصلي عام واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد - 00:04:15

هذا خاص والخاص يقضي على العام فيكون المأموم مستثنى من هذا العموم بالنسبة بقول سمع الله لمن حمده فانه يقول ربنا ولك الحمد فقط وظاهر كلام المؤلف انه لا يزيد على هذا الذكر الواجب - 00:04:31

بعد القيام من الرف ابعد من الركوع ولكن صحيح انه انه يزيد ما جاءت به السنة مثل اهل الثناء والمجد احق ما قال العبد وكلنا لك

عبد لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت - 00:04:55
ولا ينفع ذا الجد منك الجد وعلى هذا فالظاهر ان المؤلف حذف هذه الجملة اقتصارا او اختصارا ها وفي الحقيقة فيه احتمال في احتمال ان يكون اقتصارا او اختصار ان كان اختصارا فالمعنى ان المؤلف - 00:05:17
اقتصر على بعض الذكر الوارد واذا كان اختصارا فالمعنى ان المؤلف رأى لا يقال سواه يقتصر على هذا ولكن الذي يظهر انه اقتصار انه حذفها اختصارا لان المقام مقام ذكر - 00:05:41
والذكر ينبغي ان يذكر كل ما ورد فيه الا ان يدعي مبدعا ان المؤلف يرى انه ان هذا الكتاب المختصر باختصار على كل حال لا يهمنا ما اراده المؤلف الذي يهمنا ان السنة - 00:06:02
ان يقول الانسان ما ورد في هذا مما زاد على كلام المؤلف قال ومأموم في رفعه ربنا ولك الحمد فقط ولم يذكر المؤلف رحمه الله ماذا يصنع بيديه بعد الرفع من الركوع - 00:06:21
هل تعيدهما على ما كانت عليه قبل الركوع فيضع يده اليمنى على كفه على ذراعه اليسرى او يرسلهما فالمنصوص عن الامام احمد رحمه الله ان الانسان يخير بين ارسالهما وبين وضع اليد اليمنى على ذراع اليسرى - 00:06:38
وكأن الامام احمد رحمه الله رأى ذلك لانه ليس في السنة ما هو صريح في هذا فقال الانسان المخير وهذا كما يقول بعض العلماء في مثل هذه المسألة الامر في ذلك - 00:07:06
واسع ان شاء ارسل وان شاء وضع ولكن الذي يظهر من السنة ان السنة هو وضع اليد يمنى على ذراع الجثة لعموم حديث سهل ابن سعد الثابت في البخاري كان الناس يؤمرون ان يضع الرجل يده اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة - 00:07:24
فانك اذا اخذت بعموم هذا الحديث في الصلاة ولم يقل في في القيام تبين لك ان القيام بعد الركوع يشرع فيه الوقت لان الصلاة الذان فيها حال الركوع تكون على - 00:07:49
الركبتين وفي حال السجود على الارض وفي حال الجلوس الفخذين وش بقي حال القيام هذا القيام يشمل ما قبل الركوع وما بعد الركوع فيضع الانسان يده اليمنى على يرعاه نفسه - 00:08:13
وهذا هو الصحيح نعم خيرا طيبا مباركا فيه ها قول حمدا كثيرا طيبا اي نعم هذا ايضا ما ما ذكره المؤلف مع انه قد ثبتت في السنة في اقرار الرسول عليه الصلاة والسلام للرجل - 00:08:34
الذي قال ذلك نعم قول النبي صلى الله عليه وسلم السؤال يقول ما لك الحمد كثيرا طيبا مباركا فيه اي نعم هذه المراقبة باغي نديرها لوجهك لماذا كهذا الاكثار من الحمد يعني النبي - 00:08:54
كان ينقص طويلا. ايش؟ اقول هذي كتاب ولله الحمد النبي صلى الله عليه وسلم كان يقف قرآن طويلا. نعم. فلا نقول يعني ان الانسان يحمل كما يشاء ما جاءت به السنة وما نمتلك. نعم - 00:09:20
يعني مثلا اذا اذا كان في صلاة تطال فيها الاركان مثل الركوع والقيام باعداده والسجود والجلوس يكرر الحمد يأتي بالوارد ويكرر ما شاء مثلا لربي الحمد اللهم لك الحمد وما اشبه ذلك. طيب يا شيخ في وجه ثالث ان المأمون يقول مثل المنفل مثل الامام - 00:09:32
اذا قلت اه النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوا كما رأيتموني رأيتموني يصلي في وجهه يا شيخ ما نقول القاعدة ان المأمون الاصل ان المأموم يفعل مثل الامام الا ما جاء الدليل بتخصيص - 00:09:56
نعم ما في شك هذا هو الاصل كل مصلي كل مصلي امام او مهموم او منفرد ذكر او انثى يفعل كما فعل الرسول صلى الله عليه وسلم نعم. هل يجوز ان يرسل الاذكار بقوله سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد - 00:10:08
حمدا كبيرا طيبا مباركا فيه ملئ السماوات الظاهر انه لا بأس به لان الاول بلقاء الرسول صلى الله عليه وسلم وهذا بفعله لكن كونه يبدأ بما جاء لما جاء في السنة صريحا ان الرسول احسن - 00:10:27
اي نعم يا احمد في هذه من الزيادات التي لا تنبغي لغة اي نعم يعني يقارن الالفاظ الواردة في الاذكار ينبغي المحافظة عليها نعم ايش نعم. ان شاهدنا الرجل يرسل - 00:10:43

اما على على مذهب الامام احمد فالامر على السعي لا نقول ضع ولا لفظع ولا ارسم لكن على ما رجحناه ينبغي ان ان ندله لان بعض الناس قد يغتر بكلام بعض العلماء الذين انكروا هذا انكارا عظيما. يعني انكروا الوظع - 00:11:08

وزعموا انه بدعة فيبين له لانه يخشى ان يعتقد ان ان الوضع بدعة يكون في هذا خطر عليه نعم حديث ابي هريرة رضي الله عنه وامه قال كنا قال النبي عليه الصلاة - 00:11:30

سمع الله لمن حمده قلنا سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد نعم فماذا يجاب عنه هذا اجتهاد منه مخالف لان الرسول عليه الصلاة والسلام لان الرسول قال اذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا - 00:11:52

ربنا ولك الحمد مع ان الامام يقول ربنا ولك الحمد بالاتفاق ايه هذا هذا مثل قول ابن مسعود رضي الله عنه كنا نقول بعد موت الرسول السلام على النبي بعد قوله السلام عليك ايها النبي - 00:12:09

بدل قوله السلام عليك ايها النبي ولا شك ان هذا من فعل ابن مسعود رضي الله عنه ليس عن عن جميع الصحابة لان عمر بن الخطاب خطب على المنبر يعني مين بقى الرسول - 00:12:24

وامر بالتشهد وقال قولوا السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته صريح اي نعم نعم - 00:12:36